



دور المحاسبة القضائية في الحوكمة وانعكاساتها على جودة المعلومات المحاسبية
**Forensic accounting role in governance and its impact on the
quality of accounting information**

الباحثة
اخلاص عبد علي داود

أ.م. د. بكر ابراهيم محمود
الجامعة المستنصرية/ كلية الادارة والاقتصاد

المستخلص

ان التغيرات الهيكلية في بيئة المال والاعمال وانتشار الاعمال التجارية وتنوع التعاملات بين المنظمات الاقتصادية واتساع النطاق التجاري على مستوى العالم تركت اثارها الواضحة على ضرورة مواكبة المحاسبة لهذه المتغيرات باعتبارها احد العلوم الاجتماعية تؤثر وتتأثر بالبيئة المحيطة بسبب مختلف العوامل الاقتصادية والاجتماعية والتقنية والقانونية وغيرها.

ونتيجة لهذه المتغيرات ظهر مجال جديد في المحاسبة يسمى المحاسبة القضائية الذي ينطوي على استعمال خبرات متعددة تصب في النهاية الى مهنة المحاسبة، حيث تقوم المحاسبة القضائية بتغطية مساحة كبيرة من التخصصات منها تعزيز الاحكام القضائية، اعمال التحقيقات، كشف عمليات الغش والفساد وتسوية وفض النزاعات.

و بمرور الوقت اخذ هذا المجال بالتطور ، ولعب دور مهم في تفعيل مفهوم حوكمة الشركات الذي تزايد الاهتمام به على اثر الازمات المالية المتكررة والتي ادت الى افلاس العديد من الشركات، بسبب انتشار الفساد المالي الراجع الى عدم تطبيق المبادئ المحاسبية ونقص الافصاح والشفافية و عدم اظهار البيانات والمعلومات الحقيقية التي تعبر عن الاوضاع المالية للوحدات الاقتصادية، مما ادى الى فقدان الثقة في المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية، وبالتالي فقدان المعلومات المحاسبية لاهم عناصر تميزها (جودتها).

لذلك اصبحت حوكمة الشركات اداة فعالة للتأكد من موضوعية التقارير المالية، وهذا من خلال الالتزام بتطبيق مبادى الافصاح والشفافية. كل هذا يؤكد وجود علاقة وثيقة الصلة بين تطبيق مبادئ الحوكمة وجودة المعلومات المحاسبية اذ تعتبران وجهان لعملة واحدة يؤثر ويتأثر بالآخر.



Abstract:

That the structural changes in the environment, business and finance and the spread of business and the diversity of transactions between economic organizations and breadth of a commercial scale in the world have left their clear on the need to keep up with the accounting for these variables as one of the social sciences affect and are affected by the surrounding environment because of the various economic and social factors, technical, legal and others.

As a result of these variables emerged a new field of accounting called Forensic Accounting, which involves the use of expertise of multiple pour in the end to the accounting profession, where the Forensic Accounting cover a large area of disciplines including strengthening judicial decisions, acts of investigations, detection of fraud, corruption and settlement of conflict resolution , and over time take this area to evolve He played an important role in the activation of the concept of corporate governance, which increased interest in the impact of recurring financial crises that led to the bankruptcy of many companies, due to the spread of corruption accounting reflux to the non-application of accounting principles and the lack of disclosure and transparency and do not show the data and factual information that reflect the financial situation of the units economic, resulting in a loss of confidence in the accounting information contained in the financial statements, and thus the loss of accounting information for the most important elements of excellence (quality).

So it became a corporate governance effective tool to ensure the objectivity Altaqariralamalah, and this through a commitment to apply the principle of disclosure and transparency. All of this confirms the existence of a close link between the application of the principles of governance and the quality of accounting information as are considered the two sides of the same coin affects and is affected by the other.

منهجية البحث:

❖ **مشكلة البحث:** تكمن مشكلة البحث في اثاره مجموعة من التساؤلات الآتية:.

- هل يمكن للمحاسبة القضائية كشف ومنع عمليات الغش والاحتيال بالقوائم المالية .
- هل بإمكان المحاسبة القضائية ان تلعب دور في تفعيل اهداف حوكمة الشركات .
- هل هنالك علاقة بين الابعاد المحاسبية لحوكمة الشركات والمعلومات المحاسبية .

❖ **اهداف البحث:** يهدف البحث الى:.

- تسليط الضوء على مجال المحاسبة القضائية باعتباره مجال جديد في المحاسبة جرى الاهتمام به بسبب حالات الغش والاحتيال في بيئة الاعمال.



- دور المحاسبة القضائية في تفعيل اهداف حوكمة الشركات .
- ابراز دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية .
- ❖ **اهمية البحث:** المحاسبة علم اجتماعي يتأثر ويؤثر على بقية العلوم الاخرى في بيئة الاعمال والبيئة القانونية،ومن خلال الربط بين المحاسبة والقانون ظهرت المحاسبة القضائية التي تشمل على عدة مجالات وتخصصات يمكن من خلال وسائلها واجراءاتها اكتشاف ومنع الاحتيال والغش وجرائم ذوي الياقات البيضاء بالاستناد الى ما يمتلكه المحاسب القضائي من مهارات محاسبية وتدقيق وقانون وتدقيق.
- فضلا" عن دور المحاسبة في تفعيل اليات حوكمة الشركات التي تنعكس بشكل ايجابي على جودة المعلومات المحاسبية.
- ❖ **فرضية البحث:** يستند البحث الى فرضية مفادها: ان اعتماد مجال المحاسبية القضائية لتفعيل اهداف ومبادئ واليات حوكمة الشركات يزيد من جودة المعلومات المحاسبية التي تنعكس على ثقة الجمهور بمهنة المحاسبة والتدقيق.
- ❖ **منهج البحث:** اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي الكتب، وتحليل الدوريات والابحاث والأطاريح على الشبكة المعلوماتية (الانترنت) التي ترتبط بمجال البحث.
- ❖ **هيكل البحث:** تأسيسا" على ما جاء في طبيعة مشكلة البحث واهدافه واهميته يمكن تحديد خطة البحث بالاتي:.
- المبحث الاول: المحاسبة القضائية (مدخل تعريفي).
- المبحث الثاني: حوكمة الشركات ودور المحاسبة القضائية في تفعيلها .
- المبحث الثالث: انعكاسات حوكمة الشركات على جودة المعلومات المحاسبية .
- المبحث الرابع: حالة عملية عن اختلاس بالرواتب من احدى الدوائر الحكومية .
- المبحث الخامس: الاستنتاجات والتوصيات.

المبحث الاول

المحاسبة القضائية forensic accounting: مدخل تعريفي

المحاسبة القضائية النشأة والتطور

The emergence and development forensic accounting

تشير الدلائل الى ان المصريين القدامى عرفوا المحاسبة القضائية كمهنة مورست من قبل اشخاص جديرين بالثقة لا يتأثرون بالنفوذ يمكنهم التعامل مع المواقف الصعبة، اطلق عليهم (عيون واذان الملك) مهمتهم السهر على مخزون الذهب والحبوب وغيرها من الاصول. (Aaron J, 2010, 3)



في حين بدأت المحاسبة القضائية في التبلور قبل نحو 200 سنة مضت، من خلال السماح للمحاسبين بالأداء بشهادتهم كخبراء لتعزيز الاحكام القضائية. (4، 2011، Chandler Bob)

وظهرت في كندا عام 1817 اول قضية امام المحاكم جرى فيها الاستعانة بخبير محاسبي للتحقيق والشهادة في قضية افلاس Meyer ضد Sefton (Crumbley. L, 2011,181).

وكذلك في عام 1824 اعلن ماكيلاند جيمس الاسكتلندي الذي بدا عمله كمحاسب في (غلاسكو) عن خبرته في مجال تعزيز الاحكام القضائية. (Ramas Way،2007,32) وفي اواخر عام 1899 وبداية 1900 بداء في الظهور العديد من المقالات التي تتناول موضوعات مثل شهادة الخبراء والتحكيم والاحتيال. (Crumbley. L, 2001,202)

ونشير الدراسات ان مصطلح المحاسبة القضائية يرتبط باسم / Maurice E Peloubet الذي كان شريك في شركة نيويورك ستي للمحاسبة الذي يعد اول من صاغ هذا المصطلح في مقالة كتبها بعنوان (المحاسبة القضائية مكانها في اقتصاد اليوم) في مجلة المحاسبة عام 1946. (2007,16، Crumbley L and Apostolou.n.)

في حين كان نحو 700 محاسب يعملون بصفة عملاء لدى مكتب التحقيقات الفيدرالي، واكثر من 600 وكيل يمتلكون خلفيات في المحاسبة في عام 1960، فضلا" عن ادارة مكتب التحقيقات الفيدرالي لقسم الجرائم المالية الذي يحقق في عمليات غسل الاموال (Money Laundering) وجرائم الانترنت، الاحتيال المالي في الوحدات الاقتصادية، واية جريمة اقتصادية اخرى.

هذا وقد ادلى ثمانية خبراء بشهادتهم امام المحكمة في قضية شركة (Continental Vending) التي اقامتها حكومة الولايات المتحدة ضد سايمون (US.V.Simon) عند اعدادهم ميزانية الشركة وقد وجهت المحكمة تهمة الغش في هذه القضية في عام 1962. ومن جانب اخر في عام 1966 وجدا القاضي Judge Mclean بان بيان (ملف) التسجيل المقدم من قبل شركة Barchris المساهمة عام 1961 يتضمن اعلان بيع وكشف الميزانية كان مضللا" وكاذبا" بشكل جوهري عن قضايا معروضة امام محكمة منطقة جنوب نيويورك (تمثل دعاوي قضائية رفعت بالنيابة عن مشتري سندات قابلة للتحويل طرحتها الشركة. (العبد الله، رياض، 2000، 707)

وكان لابد للمنظمات والهيئات المهنية ان تضع بصمتها في هذا المجال وهكذا جرى تأسيس عدة منظمات تهتم بمجال المحاسبة القضائية منها: _

- 1) جمعية فاحصي الاحتيال المرخصين في الولايات المتحدة (ACFE).
- 2) الجمعية الوطنية لمحلي التقييم المرخصين (NACVA).
- 3) الكلية الامريكية للفاحصين القضائيين الدوليين (ACFEI).



Forensic accounting concept

مفهوم المحاسبة القضائية

على الرغم من انتشار مفهوم المحاسبة القضائية على المستوى العالمي حيث يشير مصطلح القضائية (Forensic) الى الجنائية، ويعد هذا الاتجاه مقبولا" ومتعارف عليه قانونا"، حيث يختص بمعرفة الاساسيات القانونية بجانب المعرفة بأساسيات المحاسبة والتدقيق والعلم القضائي يعني تطبيق القانون، ويتناول فحص وتفسير الادلة والحقائق وفقا" لأحكام القانون. هي تطبيق المعرفة المحاسبية، القانون، تكنولوجيا المعلومات، باستخدام مزيج من التقنيات للبحث عن حالات الاحتيال المالي وتقييم البيانات المالية وفق المعايير المتعارف عليها وتقديم راي وفق المبادئ المحاسبية المطبقة بهدف كشف الانحرافات عن المعايير والتأكد من استخدام ممارسات المحاسبة والتدقيق بشكل مقبول عند اعداد البيانات المالية. (Crumbley. L, 2002,1)

The importance of Forensic Accounting

اهمية المحاسبة القضائية:

- يرى (Hao.X, 2005, 3) ان عدد الدعاوى القضائية اخذت بالتزايد بسبب المعلومات المحاسبية المضللة وان مبررات زيادة الاهتمام بالمحاسبة القضائية التي هي مجال جديد بالمحاسبة يرجع الى :-
1. نشر المعلومات المحاسبية المضللة التي تهدد بقاء واستمرار الوحدات الاقتصادية ، وتعرض فوائد المستثمرين الى اضرار كبيرة هو السبب الاكثر اهمية للاهتمام بالمحاسبة القضائية التي تجمع ما بين المحاسبة والقانون فالمعرفة المحاسبية لوحدها والمعرفة القانونية لوحدها لا يمكنها ان تحل المشاكل على نحو فعال.
 2. وجود العديد من اوجه القصور في التدقيق التقليدي اصبح التدقيق التقليدي غير قادر على اكتشاف حالات الغش في القوائم المالية، خاصة مع عولمة التجارة ونمو الاستخدام التكنولوجي في الاعمال التجارية مما يصعب المهمة امام المدقق لإبداء رايه في مدى عدالة وصدق المركز المالي ،وتوفير تأكيد معقول على ان القوائم المالية خالية من التحريفات الجوهرية الناتجة من الغش.
 3. عدم وجود مؤسسة مهنية واحدة يمكن ان توفر خدمات حقيقية للقضاء حول المعلومات المحاسبية ان انتشار الفساد وتزايد حالات الغش والمنازعات الاقتصادية ادى الى تفاقم المشاكل وحدة التعارض والصراع بين الاطراف المختلفة ذات العلاقة، وهو الامر الذي ادى تزايد الاتجاه نحو المحاكم وازدياد الدعاوى القضائية، وهو الامر الذي اظهر مدى حاجة القضاء الى خبراء او مستشارين في هذا المجال يمكن ان يقدموا خدمة المحاسبة القضائية تساهم في فض النزاعات وتقييم الاضرار وكشف حالات الغش وغيرها.
 4. ضعف وقصور التشريعات القانونية والمحاسبية في حل المشاكل. تتسم التشريعات القانونية التي تعالج ظواهر الفساد المالي والاد اري بالكثير من الضعف والنمطية وبالتالي فهي لم تعد تستجيب لاستفحال هذه الظواهر الخطيرة، كما ان الاجراءات المحاسبية التقليدية لا تساهم في الكشف عن حالات الفساد المالي وتشخيصها لأنها تركز على الشكل دون المضمون.



Forensic Accounting objectives

اهداف المحاسبة القضائية:

- الهدف الاساسي للمحاسبة القضائية هو تقديم معلومات مالية او محاسبية للأغراض القانونية، وهناك العديد من الاهداف التي يمكن ان تتحقق من جراء اداء المحاسبة القضائية الاستقصائية لعل اهمها الاهداف التالية:- (السيسي، 45، 2006)
1. توفير معلومات مالية ومحاسبية توفير التحليل المحاسبي المعد وفقا لاحتياجات القضاء والمحاكم بغية حسم الدعاوى موضوع النزاع.
 2. تحديد المجالات والانشطة غير القانونية والاكثر خطورة لدى العميل والتي تساعد على ارتكاب الغش، وتجميع الادلة الهامة والكافية وتقديم تقرير يتضمن راي فني مهني محايد يساعد على النظر في الدعاوى القضائية وحسم المشاكل المطروحة.
 3. حماية المال العام من الغش والاحتيال وسوء الاستخدام.
 4. توفير محاسبين قضائيين متخصصين تتوافر لديهم المعرفة المتكاملة بالمحاسبة والتدقيق ومهارات التقصي في ضوء المعرفة القانونية.

The areas of forensic accountant

مجالات عمل المحاسب القضائي:

- ان المحاسبة القضائية تساهم في تعزيز وتوجيه الاستشارات القضائية من خلال توفير معلومات مالية وغير مالية ذات طبيعة تحليلية بعد التأكد من دقتها وقدرتها على ان تكون ضمن الادلة الدائنة للمتهمين في القضايا المالية.
- وعلى الرغم من كونها في طور النشوء والتكوين ومازالت مثارا للجدل والاهتمام الا ان استخدامها ومجالات اسهامها اضحت واضحة جلية ، ولقد حدد المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين AICPA مجالات التخصص الاساسية بالمحاسبة القضائية كما يلي: (Davis, C& others, 2010, 8)
- ❖ التحليل باستخدام الحاسوب القضائي .
 - ❖ قانون الاسرة (قضايا الطلاق) ويعني فض النزاعات المتعلقة بالأموال المالية للشركات العائلية.
 - ❖ تقييم اعمال الوحدات الاقتصادية والشركاء.
 - ❖ منع وكشف ومواجهه الاحتيال.
 - ❖ كشف التحريف بالقوائم المالية.
 - ❖ احتساب الاضرار الاقتصادية.
 - ❖ اعادة تنظيم الافلاس والاعسار.

Forensic accountant styles

اساليب المحاسب القضائي:

- ان فريق عمل المحاسبة القضائية يحتاج الى استعمال عدة اساليب وتقنيات محاسبية وتدقيقية وتحقيقيه تختلف باختلاف مجال التخصص ومن هذه الاساليب في مجال التحري عن الغش.
- (السيسي، 19، 2006)



- (1) التحري عن المجالات او المعاملات غير القانونية والمشكوك فيها للتأكد من وجود او عدم وجود غش فيها، وتحديد الاشخاص المسؤولين عن ذلك وتجميع الادلة المناسبة والمقبولة لتأييد الدعاوى القضائية.
- (2) دراسة وتقييم نظم الرقابة الداخلية للتأكد من عدم وجود ثغرات فيها ، والتأكد من حماية الاصول والمواد المختلفة.
- (3) التأكد من مدى كفاية القوانين والاحكام والتشريعات عند صرف اثبات المدفوعات.
- (4) التركيز على فحص المجالات المستهدفة بالغش وتحديد المخاطر الناتجة عنها.
- (5) اساليب التحريات اللازمة عن الشكاوى والادعاءات القائمة.

اجراءات المحاسب القضائي Forensic accountant procedures

اجراءات المحاسب القضائي في الكشف عن حالات الغش بفحص البيانات المالية والادلة المتعددة تتضمن الاتي: (السيسي، 2006، 57)

- القيام بالزيارات الميدانية والتقصي عن الحقائق.
- الحصول على معلومات للتعرف على مخاطر الغش.
- استعراض الوثائق المتعلقة بالحالة المعروضة.
- مراجعه الحسابات وعملية التدقيق وفحص السجلات للتأكد من امتثالها للقوانين واللوائح والتأكد من صحة وموثوقية المعلومات التي حصل عليها.

المتطلبات الاساسية اللازمة للمحاسب القضائي

Basic requirements for forensic accountant

عادة ما يطلب المحاسب القضائي كشاهد خبير في المحاكم او كاستشاري او يتم توكيلهم من قبل جهة نزاع في قضية ما، مثل نزاعات تصفية الوحدات الاقتصادية او الوقوف على مقدار الخسائر الاقتصادية واحتساب الاضرار فضلا عن كشف عمليات الاحتيال المالي، وعليه يجب ان يكون مستقل واكثر تحيزا لصالح المحكمة، وعلى دراية كبيرة بالاجراءات القانونية وان يدلي برأيه في حالة مثوله امام القضاء كشاهد خبير.

وهناك مجموعه من المتطلبات الاساسية التي يجب ان تتوفر بالمحاسب القضائي يمكن تلخيصها بالاتي: (Messmer, 2004, 19.20)

- (1) التأهيل العلمي والعملية: لاشك ان الذي يمارس مهنة المحاسبة القضائية، ينبغي بداية ان يتوافر لديه تأهيل علمي بالمحاسبة وفهم واعى بمعايير المحاسبة المالية وعلاقتها بالعرض والافصاح العام، والفهم بمعايير التدقيق ومعرفة بدور المدقق الخارجي في تحقيق المصادقية واضفاء الثقة في القوائم المالية المنشورة، والالمام الجيد بالتشريعات القضائية والضريبية واسبس التقييم والفصل في المنازعات على اسس وقواعد سليمة شرعا وقانونا.



فضلا" عن التأهيل العلمي لا بد من توافر تأهيل عملي يمكن المحاسب القضائي من المعرفة بالإجراءات والاساليب التي تمكنه من التعرف على المشاكل العملية وطرق حلها ، الامر الذي يتحتم معه ان ينال قدرا" كافيا" وملانما" من التأهيل العملي.

(2) التدريب: يعتبر التدريب قبل الدخول في الممارسة الفعلية للمحاسبة القضائية من المتطلبات الاساسية لنجاح عمل المحاسب القضائي ، وينمي الخبرة المالية والمعرفة بالقانون وكذلك دوافع ارتكاب الجرائم ، وكشف الغش ومعرفة المتورطين. (Christensen&others,2005,71.72)

(3) المعارف والمهارات: ان المحاسبة القضائية مجال يسعى لتطوير معرفة ومهارة المحاسب من خلال امتلاك خلفية متعمقة بالمبادئ والمعايير المحاسبية، وادارة وتقييم المخاطر، اجراءات النظام القانوني المدني والجنائي، انظمة وسياسات حوكمة الشركات ،ومخططات واساليب الغش والاحتيال والممارسات غير القانونية.(Ramaswamy, 2007, 37)

يتضح مما تقدم ان المحاسبة القضائية مجال جرى الاهتمام به حديثا" بسبب الفضائح المالية التي طالت كبرى الشركات العالمية مما ادى الى فقدان ثقة الجمهور بمهنة المحاسبة والتدقيق، وظهرت الحاجة اليها سعيا" لتحقيق عدة اهداف منها وجود مجال يربط بين المحاسبة والقانون يساهم في كشف حالات الغش والتحرير بالقوائم المالية باستخدام عدة اساليب ومن خلال اجراءات متعددة تستند الى مهارات وخبرات المحاسب القضائي التي يكتسبها من خلال التأهيل العلمي والعملي والتدريب المستمر فضلا" عن ما يمتلكه من مهارة وصفات تمكنه من اداء مهمته على اكمل وجه.

المبحث الثاني

حوكمة الشركات ودور المحاسبة القضائية في تفعيلها

Corporate Governance

حوكمة الشركات

لقد ادت الكثير من حالات الفساد الى ظهور الازمات المالية والانهيارات الاخيرة المختلفة التي شهدتها العديد من الشركات العالمية في العديد من دول العالم منها، الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة، وكذلك دول شرق اسيا وروسيا، ولاسيما الفساد المالي والمحاسبي وما صاحبها من ضياع حقوق اصحاب المصالح، وفقدان ثقة المستثمرين، التي انعكست بدورها على زيادة الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات، واجراء دراسات عديدة معمقة لتحديد الاسباب الرئيسة التي كانت وراء حدوث الازمات والانهيارات، والتي كانت ترتبط بشكل كبير بالجوانب المحاسبية والتدقيقية.

وسعت هذه الدول لوضع ضوابط والاليات وذلك في محاولة لأحكام الرقابة على ادارات الشركات وضمان جودة وحسن الاداء حتى يتم حماية حقوق اصحاب المصالح كافة ومن ثم حماية الاقتصاد ككل من الانهيار.



وتبلورت هذه الضوابط والاليات في مفهوم حوكمة الشركات الذي وضع من قبل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) حيث اشارت الى ان حوكمة الشركات هي: "مجموعة من العلاقات بين ادارة الشركة ومجلس ادارتها وحملة الاسهم بها ومجموعة اصحاب المصالح الاخرى ، التي تساهم في توفير هيكل الذي يمكن من خلاله وضع اهداف الشركة والوسائل التي يمكن من خلالها بلوغ هذه الاهداف ومراقبة الاداء.(سليمان،2006،15) وهنالك من عرفه من الناحية القانونية ال حوكمة تشير الى طبيعة العلاقات التعاقدية من حيث كونها كاملة ام غير كاملة ،والتي تحدد حقوق وواجبات المساهمين من اصحاب المصالح من ناحية والمديرين من ناحية اخرى. (فوزي،2003،3)

ولقد تم تطبيق حوكمة الشركات على المستوى العالمي الا ان حالات الفساد والاحتيال مازالت موجودة في معظم الشركات التي طبقت حوكمة الشركات، بسبب ضعف تطبيق قواعد حوكمة الشركات، وغياب الدور الحوكمي للرقابة، حيث تمارس بعض الشركات التضليل على المساهمين باستخدام اساليب احتيالية، وتضخم الارباح مما يؤدي الى ارتفاع اسعار الاسهم في سوق الاوراق المالية، وقد يستغل مدراء بعض الشركات المعلومات الداخلية المتوفرة لديهم والقيام ببيع حصتهم بالشركة، وتحقيق ارباح شخصية قبل ان يدرك المساهمون الموقف المالي الحقيقي للشركة، وان الارباح التي تم الافصاح عنها هي ارباح وهمية مما يؤدي في النهاية الى انهيار الشركات وافلاسها، وبالنتيجة فقدان ثقة المستثمرين في الادارة بسبب تضارب المصالح بين الادارة والمساهمين، وفقدان الثقة بمراقبين الحسابات الذين يصدرون تقرير نظيف عن الشركات، وبعد فترة تتهاون تلك الشركة ويظهر بها عدة تجاوزات. لقد اوضح (Ramaswamy,2005,2) ان السبب الرئيسي في الفضائح والانهيارات المالية للشركات الكبرى هو ضعف حوكمة الشركات، ولقد ارجع هذا الضعف الى:

1. عدم تطوير وتطبيق سياسات حوكمة جيدة
 2. عدم الصدق والشفافية في اعداد التقارير المالية اي ان نظام الافصاح غير كاف وغير قادر على كشف الغش في القوائم المالية، والفساد في الشركات.
 3. عدم كفاءة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية.
- واشار الى ان ضعف تطبيق قواعد الحوكمة كان دافعا " للبحث عن وسيلة او اداة لتفعيل حوكمة الشركات مما يمكنها من اداء دورها ومحاربة الفساد المالي وكشف الغش.
- وسائل تفعيل حوكمة الشركات:**

1. اوضح (Imhoff,2003,122) ان وجود الحوكمة لدى الشركات لا تعني انها ناجحة ولكن قد تكون هذه الحوكمة ضعيفة، واكد على زيادة فاعلية تطبيق اجراءات مفهوم الحوكمة للتغلب على المشاكل التي تواجه التقارير المالية، ومدى الافصاح والشفافية فيها من خلال الاتي:



أ) اجراء تعديلات جوهرية في المحاسبة والتدقيق، لكي تكون على درجة عالية من الجودة بما يتلاءم مع تطبيق مفهوم حوكمة الشركات.

ب) ضرورة استقلالية مجلس رقابة حوكمة الشركات عن الادارة، والفهم الكافي بالشركة واعمالها ومراقبة الاعمال بكفاءة عالية.

٢. ويرى (احمد، 2003، 12) ان اهم وسائل لتفعيل حوكمة الشركات هو دور مدقق الحسابات والمراقب الخارجي، حيث اوضح ان اهم العوامل التي تؤدي الى تحقيق فعالية تطبيق اجراءات حوكمة الشركات هي معايير المحاسبة والتدقيق والاستقلال حيث ان هذه العوامل تؤدي الى حماية المستثمرين من خلال نظام رقابة داخلية جيد.

مما سبق يتضح ان هنالك عدة وسائل وان من اهم هذه الوسائل هي المحاسبة القضائية التي اصبحت مجال لاهتمام المؤسسات والباحثين بسبب الفضائح المالية والمحاسبية الضخمة، كما ان حوكمة الشركات ظهرت لنفس السبب، ووضح ان يمكن استخدام هذا المجال لإنجاح حوكمة الشركات، حيث يمكن من خلاله القضاء على اهم نقطة ضعف في الشركات، وهي القوائم المالية التي تحتوي تحريفات جوهرية حيث تعتبر المحاسبة القضائية وسيلة فعالة لكشف الغش في القوائم المالية، وكذلك تساهم في تفعيل دور مدقق الحسابات خاصة عند استخدامه وسائل المحاسبة القضائية في منع وكشف حالات الغش.

دور المحاسب القضائي في حوكمة الشركات:

ان المحاسب القضائي يستطيع ان يلعب دورا "هاما" في تفعيل حوكمة الشركات بشكل عام ومنع الغش، وخلق بيئة عمل ايجابية وتأسيس خطوط اتصال فعالة والاشراف اليقظ، ولقد اوضحها (Ramaswamy, 2005, 5) بالاتي:

١. التأكد من الالتزام بالتعليمات والقوانين: لتفعيل الالتزام بحوكمة الشركات من خلال التنسيق بين الادارة والمديرين المستقلين في مجلس الادارة.
2. منع الغش: ان افضل طريقة لمنع الغش هي انشاء نظام رقابة فعال يشمل على بيئة رقابة جيدة محددة من خلال فلسفة الادارة للسلوك الاخلاقي، وسياسات قوية لحوكمة الشركات ونظام محاسبي متفوق بالإضافة الى رقابة اجرائية قوية توفر الحماية للأصول واليات التدقيق والتوثيق الصحيح.
3. خلق بيئة عمل ايجابية: المحاسب القضائي يمكن ان يضمن صياغة سياسات حوكمة تواجه بيئة عالية المخاطر خاصة اذا كانت الادارة لا تبالي بذلك، وهناك نقص شديد في التدريب الصحيح والالتزام او ان اهداف الربح والميزانية غير معقولة.



4. تأسيس خطوط اتصال فعالة: يمكن للمحاسب القضائي ، ان يدعم نشر المعلومات المطلوبة عن الإدارة، وسياسات الاخلاق الى الاطراف المعنية داخل وخارج الوحدة الاقتصادية، وضرورة الافصاح الكافي لمقابلة متطلبات الالتزام بهيئة سوق الاوراق المالية

5. الاشراف اليقظ: المحاسب القضائي يمكن ان يراقب المستويات العليا في الوحدة الاقتصادية بالإضافة الى الاجراءات الادارة ، وانشطة الموظفين ، والمعلومات التي تم جمعها نتيجة الرقابة، والتي يمكن استخدامها لإعادة ترتيب وصياغة سياسات الحوكمة والاخلاق والرقابة.

6. البحث والتحري عن الغش والتحقيق بشأنه: يمكن للمحاسب القضائي ان يضمن سلامة القوائم المالية، من خلال البحث والتحقيق الفعال للغش وتحديد مناطق الخطر واعراض الغش ومتابعه كل العناصر التي تثير الشك ، والبحث عن التفاصيل الدقيقة لهذه العناصر ، وبالتالي يمكن ان يكون المحاسب القضائي مكوناً رئيسياً في حوكمة الشركات.

ويتضح مما سبق الدور الفعال الذي يقوم به المحاسب القضائي في تفعيل حوكمة الشركات، وتطبيقها من خلال مجموعه من القواعد والتطبيقات القانونية والمحاسبية والمالية والاقتصادية والتي توجه وتحكم الادارة في ادائها لعملها وتحمل المسؤولية تجاه المساهمين واصحاب المصالح والمتعاملين مع الشركات ، وتبلور ذلك الدور في تفعيل اهداف حوكمة الشركات والتي يمكن ايضاحها بالاتي:

تفعيل المحاسبة القضائية لخدمة اهداف حوكمة الشركات

اوضح (لظفي ، 2010، 132) ان حوكمة الشركات تهدف الى تحقيق هدفين اساسين هما:

1) توفير قوائم مالية معدة وفقا لمعايير ومعالجات محاسبية سليمة تعبر عن عدالة وصدق القوائم المالية للوحدة الاقتصادية.

2) اظهار الشفافية وقابلية المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية ،تحقيق العدالة والمعاملة النزيهة لجميع الاطراف ذوى العلاقة بالشركة، حماية حقوق المساهمين .

ومن الاهداف السابقة لحوكمة الشركات فان المحاسب القضائي يلعب دوراً فعالاً في منع وكشف الغش و التحريفات في القوائم المالية والفساد المالي في الشركات مما يجعل القوائم المالية تعبر بصدق وعدل عن المركز المالي في كل الجوانب بالإضافة الى تحقيق الشفافية التامة لكل المتعاملين مع الشركة.

ومن خلال الاطلاع على مفهوم ووسائل تفعيل حوكمة الشركات يمكن استعمال المحاسبة القضائية

لتفعيل اهداف الشركات، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل (1) . (حسين ، 2011 ، 145)

المبدأ الاول: ضمان وجود اساس لاطار فعال لحوكمة الشركات

يمكن من خلال هذا المبدأ القول انه من الاهداف الاساسية للمحاسبة القضائية هو حوكمة القوائم المالية لمنشأة الاعمال.

المبدأ الثاني: حماية حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية



يمكن من خلال هذا المبدأ القول انه من الاهداف الاساسية للمحاسبة القضائية هو حماية حقوق المساهمين.

المبدأ الثالث: المعاملة المتكافئة للمساهمين

يمكن من خلال هذا المبدأ القول انه من الاهداف الاساسية للمحاسبة القضائية هو تحقيق العدالة.

المبدأ الرابع: دور اصحاب المصالح في حوكمة الشركات

يمكن من خلال هذا المبدأ القول انه من الاهداف الاساسية للمحاسبة القضائية هو ان المحاسبة القضائية تكمل عمل التدقيق الخارجي.

المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية

يمكن من خلال هذا المبدأ القول انه من الاهداف الاساسية للمحاسبة القضائية هو تلبية احتياجات وزيادة ثقة مستخدمي القوائم والتقارير المالية، في المعلومات التي تحتويها القوائم والتقارير المالية.

المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة

يمكن من خلال هذا المبدأ القول انه من الاهداف الاساسية للمحاسبة القضائية هو تفعيل دور المحاسبة القضائية بشكل جيد يزيد من مسؤوليات مجلس الإدارة حرصاً على عدم الوقوع في الاخطاء سواء بشكل متعمد او عن غير عمد.



اهداف المحاسبة القضائية في ظل مبادئ حوكمة الشركات



المبحث الثالث

انعكاسات الحوكمة على جودة المعلومات المحاسبية

Quality of accounting information

جودة المعلومات المحاسبية

تعد المعلومات المحاسبية احد المصادر الاساسية التي يعتمد عليها المستثمر الحالي والمرتبب لتقويم قدرة المنشأة على توليد التدفقات النقدية المستقبلية، وتحديد العائد المطلوب الذي يتناسب مع هذا الاستثمار. وتعتبر المعلومات المحاسبية من اهم المصادر التي يعتمد عليها المقرض في تقويم قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها في تسديد الاقساط المستحقة في حينها، وتحديد العائد المطلوب الذي يتناسب مع مخاطر عدم الوفاء بهذا الالتزام. ولاشك ان زيادة جودة المعلومات المحاسبية يزيد من فاعلية تقويم مستوى الاداء والحالة المالية للمنشآت الاقتصادية وتقويم مراكزها المالية مما يساعد مستخدمي المعلومات المحاسبية على اتخاذ قرارات اقتصادية وبدرجة كفاءة عالية.



أولاً- مفهوم جودة المعلومات المحاسبية:

تحدد مفاهيم جودة المعلومات الخصائص التي تنتم بها المعلومات المحاسبية المفيدة او القواعد الاساسية الواجب استخدامها لتقييم نوعية المعلومات المحاسبية. ويؤدي تحديد هذه الخصائص الى مساعدة المسؤولين عند وضع المعايير المحاسبية، كما تساعد المسؤولين عند اعداد القوائم المالية في تقييم المعلومات المحاسبية التي تنتج من تطبيق طرق محاسبية بديلة، وعادة ما تكون هذه الخصائص ذات فائدة كبيرة للمسؤولين عن اعداد التقارير المالية في تقييم نوعية المعلومات التي تنتج عن تطبيق الطرق والاساليب المحاسبية البديلة، ويجب تقييم فائدة المعلومات المحاسبية على اساس اهداف القوائم المالية التي يركز فيها الاهتمام على مساعدة المستفيدين الخارجيين الرئيسيين في اتخاذ القرارات التي تتعلق بالمنشآت. ويجب ان يوجه المحاسبون اهتمامهم الى هؤلاء المستفيدين كما يجب ان تتجه عنايتهم الى اعداد القوائم المالية التي تساعد في اتخاذ قراراتهم. (الشيرازي،194،1990)

ثانياً- خصائص المعلومات المحاسبية:

تتمثل اهداف التقارير المالية في توفير المعلومات المفيدة لمقابلة الاغراض المختلفة لمستخدمي تلك التقارير سواء كان ذلك داخل المنشأة او خارجها، و لكي تكون المعلومات مفيدة لتلبية الاحتياجات الضرورية لمستخدميها فلا بد من توفير مجموعة من الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، لذلك فان الهدف الاساسي في تحديد هذه الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية هو استخدامها لتقييم مستوى جودة المعلومات المالية التي يتم عرضها و الافصاح عنها في التقارير المالية. وقد ركز الـ (FASB) على ترتيب الخصائص والمعايير ترتيباً "موضوعياً" بهدف ترتيب الاولويات الواجب توافرها في المعلومات المحاسبية لتحقيق اكبر قدر من المنفعة لمستخدميها والمساهمة وبشكل فاعل في دعم القرارات ورسم السياسات (FASB.2008, 17-21)

1) الخصائص الأساسية

أ. الملائمة:- يقصد بالملائمة قدرة المعلومات المحاسبية على تغيير قرار معين اي وجود علاقة وثيقة بين المعلومات المستمدة من المحاسبة المالية والاغراض التي تعد من اجلها، ولكي تكون هذه المعلومات ملائمة يجب توافر الخصائص الاخرى الفرعية وهي:.

- التوقيت المناسب.
- القيمة التنبؤية.
- التغذية العكسية.

ب. المصدقية: وتعني امكانية الثقة بالمعلومات المحاسبية، والاعتماد عليها وتنتم بثلاث خصائص فرعية وهي:.

- قابلية التحقق.
- طرائق القياس.



• صدق التمثيل.

• الحياد.

الخصائص النوعية الثانوية:

اضافة الى الخصائص النوعية الرئيسية التي سبق ذكرها هناك خصائص اخرى لا تقل اهمية اوصى بها تتمثل في الخصائص النوعية الثانوية في:

• القابلية للمقارنة: ان تكون المعلومات المحاسبية في صورة قابلة للمقارنة حتى يتمكن مستعملها من الاستفادة منها، واتخاذ قرار سليم في ضوءها من خلال المقارنات التي يقومون بها بين المعلومات المحاسبية.

• الثبات: يقصد بمبدأ الثبات ان تطبيق المنشأة نفس الاساليب و الطرق لنفس الاحداث المحاسبية من فترة محاسبية الى اخرى. (النقيب، 296، 1992)

ولتحقق جودة المعلومة المحاسبية يمكن تحديد المعايير العامة لقياس هذه الجودة وعلى النحو

الاتي: (الفضل، نور، 2002، 41)

• الدقة: اي درجة تمثيل المعلومات لكل من الماضي والحاضر والمستقبل، ولاشك انه كلما زادت دقة المعلومات زادت جودتها وزادت معها قيمتها لتعبر عن الحقائق التاريخية او عن التوقعات المستقبلية.

• المنفعة: تتمثل المنفعة بوصفها مقياساً لجودة المعلومات المحاسبية في عنصرين هما صحة المعلومات وسهولة استخدامها ويمكن ان تأخذ المنفعة احد الصور التالية:

➤ المنفعة الشكلية.

➤ المنفعة الزمانية.

➤ المنفعة التقييمية والتصحيحية.

• التنبؤ: جودة المعلومات المحاسبية تتمثل في قدرتها التنبؤية في تخفيض درجة عدم التأكد عند استخدامها كمدخلات في نموذج التنبؤ.

• الكفاءة: تحقيق اهداف الوحدة الاقتصادية باقل موارد متاحة وتطبيق مبادا اقتصادية المعلومات باقل التكاليف الممكنة والتي يجب ان لا تزيد عن قيمة المعلومات.

• الفاعلية: تعبر الفاعلية عن مدى او درجة تحقيق المعلومات لأهداف الوحدة الاقتصادية او متخذ القرار من خلال استخدام موارد محددة.

ثالثاً: حوكمة الشركات و دورها في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية

ان الحوكمة الجيدة هي نقطة بداية لأي مناقشة حول المعلومة المحاسبية، اذ ان الشفافية المالية والمحاسبية ما هي الا جزء من الاطار الاكبر لحوكمة الشركات. لذا لا بد من وجود اليات و ادوات



يعتمد عليها لضمان جودة للمعلومة المحاسبية، اضافة الى مبدا الافصاح و الشفافية الذي يمكن بصفة خاصة.(خليل، 19، 2007)

بالإضافة الى ان التطبيق السليم لمبادئ حوكمة الشركات يشكل المدخل الفعال لتحقيق جودة التقارير المالية والمعلومات الناتجة عنه ، فتطبيق هذه المبادئ يؤثر على درجة ومستوي الافصاح المحاسبي مما يؤكد على ان الافصاح والشفافية وظاهرة حوكمة الشركات وجهان لعملة واحدة يؤثر كل منهما بالآخر ويتأثر به. (سليمان، 323، 2005)

رابعاً: الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات وعلاقتها بالمعلومات المحاسبية

1- المسائلة والرقابة المحاسبية :- يمكن القول بان المسائلة والرقابة المحاسبية التي تتبناها حوكمة الشركات يجب ان تأخذ اتجاهان:

الاول: المساءلة والرقابة الراسية من المستويات الادارية الاعلى الي المستويات الادارية الادنى
الثاني: المساءلة والرقابة الافقية وهي المتبادلة بين كل من مجلس الادارة والمساهمين واصحاب المصالح في الوحدة الاقتصادية.

2- الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والتدقيق :- ان تطبيق الحوكمة يحد من الفلسفة الواقعية واستخدام نظرية الوكالة التي تشجع حركة الادارة في اختبار السياسة المحاسبية، وبالتالي فالحوكمة تعارض الاتجاه نحو الالتزام بمعايير محاسبية محددة وتساعد في حسم مشكلة اساءة استخدام المعايير المحاسبية ومعايير التدقيق.

3- دور التدقيق الداخلي :- يساعد التدقيق الداخلي في تحقيق اهداف الوحدة الاقتصادية وتأكيد فعالية التدقيق الداخلي والعمل مع مجلس الادارة ولجنة التدقيق من اجل ادارة المخاطر والرقابة عليها في عملية حوكمة الشركات من خلال تقييم وتحسين العمليات الداخلية للوحدة الاقتصادية، وكذلك تحقيق الضبط الداخلي نتيجة استقلالها وتبعيةها لرئيس مجلس الادارة واتصالها برئيس لجنة التدقيق.

4- دور المدقق الخارجي :- نتيجة لما يقوم به المدقق الخارجي من اضعاف الثقة والمصادقية علي المعلومات المحاسبية وذلك من خلال قيامه بأبداء رايه الفني المحايد في مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية من خلال التقرير الذي يقوم بإعداده ومرفق بالقوائم المالية، فان دور المدقق الخارجي اصبح جوهرى وفعال في مجال حوكمة الشركات لأنه يحد من التعارض بين الملاك وادارة الوحدة الاقتصادية، كما انه يحد من مشكلة عدم تماثل المعلومات ويحد من مشكلة الانحراف الخلفي في الوحدات الاقتصادية.

5- دور لجان المراجعة :- اكدت معظم الدراسات والتقارير الخاصة بحوكمة الشركات - ان لم يكن جميعها- علي ضرورة وجود لجان تدقيق في الوحدات الاقتصادية التي تسعى الي تطبيق الحوكمة ،بل اشارت الي ان وجود لجان التدقيق يمثل احد العوامل الرئيسية لتقييم مستويات الحوكمة المطبقة بالوحدة الاقتصادية ،من خلال قيامها بدور حيوي في ضمان جودة التقارير المالية وتحقيق الثقة في المعلومات



المحاسبية نتيجة لما تقوم به من اشراف على عمليات التدقيق الداخلي والخارجي ومقاومة ضغوط وتدخلات الادارة علي عملية التدقيق.

6- تحقيق الإفصاح والشفافية: - يمثل الإفصاح الجيد والشفافية في عرض المعلومات المالية وغير المالية احد المبادئ والاركان الرئيسية التي تقوم عليها حوكمة الشركات، لذا فان مبادئ حوكمة الشركات التي وضعتها OECD وتم تعديلها في 12 ابريل 2004 م ترى ان اطار الحوكمة يجب ان يتضمن الإفصاح الدقيق وفي التوقيت السليم عن كافة الامور الهامة المتصلة بالوحدات الاقتصادية وذلك فيما يتعلق بمركزها المالي والاداء المالي والتشغيلي والنقدي لها والجوانب الاخرى المتصلة باعضاء مجلس الادارة والادارة العليا .

7- ادارة الازياح:- ان دور حوكمة الشركات في الحد من سلطة الادارة في عملية ادارة الازياح ينعكس بالإيجاب على تحقيق جودة المعلومات المحاسبية.

8- تقويم اداء الوحدات الاقتصادية :- ان من اهمية حوكمة الشركات دورها في زيادة كفاءة استخدام الموارد وتعظيم قيمة الوحدة الاقتصادية وتدعيم قدرتها التنافسية بالأسواق، مما يساعدها علي التوسع والنمو ويجعلها قادرة على ايجاد فرص عمل جديدة

كما ان من المعايير الرئيسية لحوكمة الشركات هو تحقيق فاعلية وكفاءة الاداء بالوحدات الاقتصادية وحماية اصولها.

ويرى الباحثان ان وجود نظام افصاح قوي وجودة للمعلومات المحاسبية يشجع على الشفافية الحقيقية للشركات المدرجة في السوق، ويعتبر امرا رئيسيا لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ممتلكاتهم على اسس مدروس. وتظهر التجارب ان الإفصاح المحاسبي وجودة المعلومات المحاسبية الواردة في التقارير المالية اداء قوية للتأكد على سلوك الشركات وحماية حقوق المستثمرين، حيث يمكن للنظام الإفصاح الكافي عن المعلومات في الوقت المناسب ان يساهم في اجتذاب راس المال والحفاظ على الثقة في اسواق راس المال، هذا وتظهر اهمية الإفصاح وجودة التقارير المالية ايضا من خلال ازدياد حاجة الشركات المساهمة الى التمويل عن طريق اسواق المال وبورصات الاسهم والسندات، فالإفصاح يعد شرطا اساسيا لتأسيس اسواق المالية و التي غالبا ما تشرف على تلك الاسواق هيئات مهنية او شبه حكومية تلزم الشركات المدرجة في السوق المالي باتباع اجراءات وقوانين وقواعد اساسية تحدد المهنة. وذلك حتى يكتسب الإفصاح والتقارير المالية المنشورة مصداقية لدي المستخدمين والمساهمين وبذلك تكون هذه المعلومات ذات قيمة وجودة ومنفعة لجميع مستخدميها.

بعض الملفات من مكتب التحقيق الفيدرالي التي تم التحقيق فيها من قبل المحاسبين القضائيين والتي تم توثيقها في تقرير مكتب التحقيقات فريق عمل في وحدة المحاسبين القضائيين (Forensic Accountant Unit (FAU تأسست هذه الوحدة عام 2009 ضمن مكتب التحقيق الفيدرالي FBI لدعم التحقيقات في قضايا المتعلقة بالاحتيال والسرقة والاختلاس وغسل الاموال ومختلف الجرائم المالية



التي تتطلب تحقيقات قضائية التي يجريها FBI مهمة هذا الفريق التحقيق في هذه القضايا وتتبع الاموال وتسهيل استردادها، وكذلك تقوم بالإشراف على برنامج عمل المحاسب القضائي (FoA) و المحلل المالي (FA) ويقوم FBI بتلبية حاجات الفريق باستمرار ومعالجة اي معوقات ويعمل على ادارة وتحسين وتطوير برامج المحاسب القضائي والمحلل المالي، لكون التحقيق في القضايا المالية يتطلب خبرة عالية لمواكبة التطور في النظام المالي العالمي، وهناك العديد من الوكالات التي تحتاج الى خدمات المحاسب القضائي ضمن مكتب التحقيق الفيدرالي مثل هيئة تنظيم مجال المؤسسات المصرفية (FINRA)، دائرة الإيرادات الداخلية (IRS)، وغيرها.

وفي احدى قضايا الاحتيال والتي تخص شركة بيرز هومز، جرى كشف عملية احتيال المتعلقة بالرهن العقاري، ادانة المحكمة رئيس المحاسبين والمديرين التنفيذيين للشركة في الولايات المتحدة الامريكية ووجهت له 11 تهمة في عام 2011، وذلك لاستخدامهم معلومات كاذبة في تمويل وبيع المنازل، والتلاعب بأرباح الشركة، وخفض صافي الدخل خلال الفترات المالية القوية، وتقديم ذلك مع الارصدة الفائضة والاحتياطات، والتمهيد بحصول على ارباح في فترات ضعف الاداء.

وبعد سلسلة من التحقيقات وجمع الادلة وتحليلها وتوجيه التهمة اعترف المتهمين بذنبهم في ادارة الشركة لمخططات احتيال معقدة ودفع تعويض 50 مليون دولار.

ونجح الفريق في كشف قضية احتيال اخرى وجرى الحكم على المديرين التنفيذيين لبنك تايلور، وبين وويتنكر (TBW) الاحتيال بمليارات الدولارات بقضايا الرهن العقاري من خلال القروض الوهمية وتضخيم قيمة الاصول وتم غلق البنك لفشله في توفير السيولة وحكم على مدير المصرف بالسجن ومن معه في قضايا تزوير اوراق مالية واحتيال.

<http://www.fbi.gov/stats-services/publications/financial-crimes-report-2010-2011>

مما سبق يتضح لنا دور المحاسب القضائي في دعم التحقيقات في قضايا الغش والاحتيال وكشف المعلومات المحاسبية المضللة التي تؤثر على ثقة الجمهور في المهنة من خلال برامج اعدت خصيصا لهذا الغرض حيث يقوم المحاسب القضائي من خلال خبرته بالمحاسبة والتدقيق والتحليل المالي والخبرة والمهارة التي يمتلكها بمساعدة القضاء في كشف الجرائم المالية.

حالة عملية مختارة من واقع المحاكم العراقية

قضية اختلاس وغسل الاموال في احدى الدوائر الحكومية

قضية اختلاس ما يقارب (17,000,000,000) مليار دينار من قبل معاون محاسب في احدى الدوائر الحكومية، ومن خلال التحقيقات من قبل اللجان المختصة (الخبراء والمحققين) في هيئة النزاهة وجدو ان هنالك تزوير وتحريف سندات صرف بأسماء وهمية للسنوات 2008، 2009 وتحويل المبالغ المالية المتحصلة من تلك السندات الى المصارف خارج العراق بما يقارب (5,400,000) مليون دولار اضافة



الى شراء عقارات بقيمة (4,000,000,000) مليار دينار وسيارات بقيمة (200,000) الف دولار حيث قامت الهيئة بحجز تلك الاموال وضبط مبالغ نقدية بقيمة (1,200,000) مليون دولار وقد احيلت المتهمه الرئيسية الى محكمة الجنايات لارتكابها جريمة الاختلاس.

وبعد مراجعه ملف القضية وتحليلها لدى محكمة الجنايات تبين ما يلي:-

(1) تاريخ بدا الاختلاس 2008/1/14، تاريخ فتح حساب شخصي للمتهمه بالمصرف 2008/1/31، اخر حركة للحساب 2009/11/17.

(2) تاريخ كشف الاختلاس والتلاعب 2009/11/16، تم التلاعب من خلال تنظيم قيود استحقاق شهرية بإجمالي رواتب الدائرة استنادا الى خلاصات الرواتب.

(3) المبلغ المدفوع للرواتب يكون على عدة دفعات بموجب مستندات صرف تنظم حسب الاقسام والدوائر وتحرر صكوك بمبالغها لأمر عدة لجان فرعية لاستلام وتوزيع الرواتب.

(4) مجموع الجدول الشهري الذي يعد من قبل شعبة الرواتب مطابق لمبلغ الرواتب والاجور المستحقة في قيد الاستحقاق للرواتب الا ان هتم ملاحظة مبالغ محرفة في بعض مفردات ذلك الجدول دون تغيير اجمالي المبلغ الظاهر في نهاية الجدول مما يترك الاثر الواضح في تمويه للجهة التي تقوم بالتدقيق وتأشير صحة الجدول.

وبذلك يتم تحديد مبلغ معين وهو الفرق بالزيادة لغرض الاختلاس للجنة التي تقوم بتوزيع الرواتب ويتم تبويب المبلغ المختلس ((الفرق بالزيادة)) على حساب المصرف النهائي (ح/ 3111) لغرض عدم تجاوز مبلغ الرواتب والاجور المستحقة في مستندات الصرف عن المبلغ المثبت في قيد الاستحقاق وقد بلغت الفروقات في الرواتب للفترة من ك2_ ايار /2009 بمبلغ قدره (3,301,306,100) مليار دينار.

(5) تم اكتشاف ان بعض مستندات الصرف تعود الى لجان وهمية مسماة من قبل شخص معين لغرض استلام وتوزيع مبالغ مستندات الصرف من قبله شخصيا وتحريفها من خلال اضافة عدد الى يسار المبلغ الحقيقي للرواتب مع تحريف المبلغ كتابت ا بعد ترك مسافة بين الرقم والكتابة وتغيير (شطب) ليتضاعف المبلغ عدة مرات ويتم تغيير تبويب للمستند من حساب الرواتب والاجور المستحقة ((ح/2664)) الى حساب المصرف النهائي (ح/3111) مصروف نهائي الذي لا يحتاج الى تسوية قيديه حيث يتم اختلاس كامل مبلغ المستند ((المبلغ الاصلي للمستند + المبلغ المحرف)) ولغرض عدم اكتشاف التلاعب ولصرف رواتب منتسبي الاقسام التي تم تحريف مستندات الصرف الخاصة برواتب يتم اضافة مبالغ رواتبهم الى مبالغ اللجنة ويتم ترحيل المستندات المحرفة بمبالغها وتبويباتها الى الحاسوب دون الاخذ بنظر الاعتبار ان التعديلات على المستندات لم يتم تعزيزها بتوقيعات المخولين او خضوعه للتدقيق، ويتم حفظ المستندات في ارشيف الموازنة.

حيث لوحظ وجود فروقات على سبيل المثال: لشهر كانون الثاني / 2009 وتلاعب بمستندات الصرف وكالاتي



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 28
- الفصل الثالث - لسنة 2014
دور المحاسبة القضائية في الحوكمة وانعكاساتها على جودة المعلومات المحاسبية

المبلغ الاصيلي (1,536,453,950)

المبلغ المصروف (2, 037, 760.050)

الفرق بالمبلغ المختلس (100, 306, 501)

6) لوحظ وجود نقاط الخلل والضعف التالية من خلال مراجعة الاوامر الادارية الخاصة بتشكيل لجان استلام وتوزيع الرواتب، والتي لم يتم تشخيصها عند تدقيق الرواتب من قبل قسم الرقابة والتدقيق الداخلي على الرغم من وجود شعبة خاصة بتدقيق الرواتب في القسم وكالاتي:-

- وجود عدد من اللجان الوهمية لاستلام وتوزيع الرواتب لم ترد اسمائهم ضمن قوائم منتسبي الدائرة حيث تبين لدى مراجعة المصرف لتدقيق الصكوك المستلمة ان ارقام هويات اعضاء اللجان غير صحيحة ولا تعود لنفس الاشخاص.
- اختلاف اسماء لجنة الاستلام وتوزيع رواتب القسم بموجب بعض الاوامر الادارية عن الاسماء المثبتة على المستندات المحرفة للأشهر (حزيران، تموز، اب / 2009)
- يتم استلام صكوك الرواتب لبعض الاقسام من قبل اشخاص ليسوا ضمن اللجان الخاصة بتلك الاقسام المعنية اي ليس من منتسبي الدائرة ولوحظ ان ارقام الهويات التعريفية المؤشرة على ظهر الصكوك تحمل ارقام مختلفة غير متماثلة لنفس الاشخاص كما ان التظهير على تلك الصكوك من قبل اللجنة الوهمية لم يقترن بتأييد الموظف المنتسب للمصرف القائم بصرف الصك انما يقتصر على الختم المعتمد من قبله وكما مبين بالجدول.

رقم المستند	تاريخه	التفاصيل	اسماء اعضاء اللجنة	اسم مستلم الصك
5436	2008/8/3	مكافئات العيد لإحدى الاقسام	لجنة وهمية	س
160	2009/1/12	رواتب قسم الافراد،القانونية	ا، ل، م	س
3334	2009/8/10	رواتب النادي	ب، ج، د	س
3720	2009/9/9	رواتب قسم العقود	د، و، ر	ج

7) خلافا لتعليمات النظام المحاسبي الموحد لوحظ القيام بتنظيم مستندات صرف الرواتب قبل قيود الاستحقاق وكالاتي.

ت	البيان	مستند الصرف	التاريخ	مستند القيد	التاريخ
1	رواتب حزيران 2008	عدة مستندات	2008/6/24	86	2008/8/24
2	رواتب تموز	عدة مستندات	2008/7/22	91	2008/8/9



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 28
- الفصل الثالث - لسنة 2014
دور المحاسبة القضائية في الحوكمة وانعكاساتها على جودة المعلومات المحاسبية

				2008	
2009/10/22	23	2009/10/6	عدة مستندات	رواتب تشرين الاول 2009	3
2009/11/11	32	2009/10/10	عدة مستندات	رواتب تشرين الاول 2009	4

- (8) ضعف اجراءات الرقابة والسيطرة والضبط الداخلي على حساب الرواتب وكما مبين ادناه:-
- عدم الدقة وبذل العناية الكافية بتدقيق مستندات الرواتب والاوليات المرفقة بها والتأكد من صحة ترحيل المبالغ الى الحاسوب وعلى الحسابات العائدة لها رغم وجود شعبة خاصة لتدقيق الرواتب وكذلك شعبة لتدقيق المصروفات في قسم الرقابة والتدقيق الداخلي.
 - ان اغلب مستندات الرواتب من قيود استحقاق ومستندات الصرف للسنتين (2008، 2009) يتم تنظيمها من قبل شخص واحد، اضافة الى قيامه بإعداد جداول الرواتب وكذلك هو عضو في عدة لجان مختلفة.
 - عدم تحديد صلاحيات المخولين بالتوقيع على مستندات الصرف والصكوك المرفقة بها، مما يدل الى عدم وجود لوائح تحريرية لتحديد صلاحيات العاملين في كل تشكيل لتحديد المسؤولية.
 - عدم قيام قسم التدقيق الداخلي بإجراء مطابقات دورية بين اسماء واعداد الموظفين بموجب قوائم الرواتب وسجلات الافراد لغرض السيطرة والرقابة على الرواتب وحصر المبالغ المصروفة بالزيادة
 - عدم تقديم الصكوك مع مستندات الصرف الخاصة بها الى قسم التدقيق الداخلي لغرض مطابقة المبالغ واسماء المخولين واسماء لجان سحب الرواتب.
 - عدم تثبيت اسم وتوقيع الموظف الذي قام بإدخال بيانات المستندات الى الحاسوب على تلك المستندات لغرض تحديد المسؤولية.
 - عدم ذكر اسم المستلم في عدد من مستندات الصرف اذ يتم الاكتفاء بتثبيت توقيعه وكما

مبين ادناه:

ت	رقم المستند	نوعه	تاريخه
1	5601	صرف	2008/12/18
2	5602	صرف	2008/12/18
3	6004	صرف	2008/12/18
4	1717	صرف	2009/4/12
5	2166	صرف	2009/5/11



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 28
- الفصل الثالث - لسنة 2014
دور المحاسبة القضائية في الحوكمة وانعكاساتها على جودة المعلومات المحاسبية

2009/5/11	صرف	2167	6
2009/6/10	صرف	2545	7
2009/7/9	صرف	2922	8

- عدم ذكر الاسماء الصريحة لكل من ((المنظم، مدير شعبة الصرف، مدير قسم المصروفات، مدير التدقيق)) على مستندات الصرف والقيود بجانب توقيعهم على المستندات وكالاتي: -

تاريخه	نوعه	رقم المستند	ت
2008/12/21	صرف	6030	1
2008/12/21	صرف	6031	2
2008/12/21	صرف	6032	3
2008/12/21	صرف	6033	4
2008/12/23	قيود	74	5
2009/4/21	قيود	56	6
2009/5/19	قيود	45	7
2009/7/12	قيود	30	8
2009/9/15	قيود	52	9

- عدم تثبيت رقم مستند القيد وتاريخه على اصل مستند الصرف وبالعكس.

- يتم تثبيت تسلسلات (ارقام) مستندات الصرف والقيود يدويا واعتمادها كرقم للمستند على الرغم من وجود ارقام مطبوعة على مستندات الصرف.

- لا يتم تأييد بتوفير التخصيص على اجمالي مبلغ الرواتب الشهري وعلى مستوى الدائرة ككل اذ يتم التأييد بتوفير التخصيص لكل معاملة صرف وعلى مستوى كل لجنة، الامر الذي يؤدي الى صعوبة التأكد فيما اذا كانت المبالغ المدفوعة لقاء الرواتب ضمن التخصيص المتوفر وبالتالي افساح المجال للتلاعب وسوء التصرف بالرواتب.

- يتم ادخال المستندات الى الحاسوب الالكتروني وبعد مرور فترة بسيطة هنالك من يقوم بتعديل البيانات علما ان البرنامج يحمل كلمة مرور لا يمكن الدخول اليها الا من قبل المخولين.

(9) وتم متابعه قضية غسيل الاموال المهربة الى البنوك في لبنان وعمان من قبل دائرة الاسترداد في هيئة النزاهة وتبين ان هنالك حوالات الى البنوك وكما مبين لاحقا:

- حوالة بتاريخ 2009/12/6 بمبلغ 4,999,828,59 مليون دولار.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 28
- الفصل الثالث - لسنة 2014
دور المحاسبة القضائية في الحوكمة وانعكاساتها على جودة المعلومات المحاسبية

- حوالة بتاريخ 2009/12/6 بمبلغ 2,499,854,59 مليون دولار .
- حوالة بتاريخ 2009/12/14 بمبلغ 3,000,000,00 مليون دولار .
- حوالة بمبلغ 5,700,000 دولار امريكي .

ولدى التحقق مع مكاتب الصيرفة التي قامت بتحويل المبالغ تبين ان المتهمه قدمت عقود بيع عقارات مزورة لإقناع مكاتب الصيرفة بسلامة الاموال المحولة، وان الحساب الذي جرى فتحه بالبنوك الخارجية كان باسم مزور بالإضافة الى فتح حسابات باسم اقارب المتهمه في نفس البنك يتم التحويل والايداع فيها خلال نفس الفترة فضلاً عن شراء عقار في لبنان بالمبالغ المسحوبة من البنوك في لبنان. وتبين للجان التحقيقية ان اسباب المخالفات هي كالآتي :-

- عدم وجود رقابة من قبل الجهات العليا في الوزارات المتمثلة بمجلس الادارة والذي يفترض ان تكون الجهة المسؤولة عن توفير الية إشرافيه على اعمال الوحدات الحكومية التابعة لها والمتمثلة بلجنة التدقيق التي تقوم بمهام الاشراف والمراقبة.
- هنالك حالات اهمال جسيم في اداء الاعمال الوظيفية وعدم بذل العناية المهنية اللازمة من قبل مدراء وموظفي الدائرة الادارية والمالية، قسم الحسابات قسم المصروفات، قسم الرقابة والتدقيق.
- وجود خلل وقصور كبير في نظام الرقابة الداخلية وخاصة في اجراءات المعتمدة باليات احتساب وصرف الرواتب والتي ساهمت بشكل واسع في تمكين بعض الاشخاص من تمرير حالات التلاعب والاختلاس وكان ابرزها:-
- عدم وجود لجنة مركزية في الدائرة لاستلام وصرف الرواتب اذ يتم الاستلام والصرف عن طريق لجان فرعية مشكلة على مستوى الدوائر والاقسام ، بالإضافة ان كثرة عدد هذه اللجان وعدم وجود سيطرة عليها فسح المجال لتشكيل لجان بأسماء وهمية. ويتم استلام الصكوك المحررة باسم شخص معين والتصرف بها من قبل اشخاص اخرين وهنالك اختلاف بين الهويات التعريفية المؤشرة على الصكوك تحمل ارقام غير متماثلة لنفس الاشخاص.
- عدم الفصل في المهام وخاصة المهام المتعلقة بالجوانب المالية المهمة حيث لوحظ ان تنظيم جداول الرواتب وقيود الاستحقاق الخاصة بها ومستندات الصرف يتم من قبل موظف واحد في شعبة الرواتب اضافة الى تراسه احدى لجان توزيع الرواتب.
- عدم قيام قسم التدقيق الداخلي ببذل العناية المهنية اللازمة وعدم مراعاة الدقة في العمل في تدقيق عمليات احتساب الرواتب وصرف الرواتب.
- السماح للشخص المعني بمتابعة معاملات الرواتب لدى قسم التدقيق الداخلي واستلامها بعد التدقيق وتحويلها من قبل الموظف المعني الى شعبة الموازنة لتحرير الصكوك، الامر الذي فسح المجال امامه للتلاعب وسوء التصرف.



- حصر صلاحيات تحرير وصرف الصكوك بالمستويات الادارية الدنيا في الدائرة (مدير الحسابات، مدير المصروفات، مدير شعبة الموازنة) دون ان يتم ذلك من قبل مدير عام الدائرة الادارية او رئيس الدائرة او احد وكلائه رغم ضخامة المبالغ المصروفة.

1. اشترت حالات عدم المهنية والتقصير في العمل من قبل بعض المدققين الخارجيين.
2. عدم اتباع التعليمات والاهمال من قبل منتسبي المصرف العقاري في صرف صكوك لأسماء غير حقيقية خارج اللجان المحددة بالأوامر الادارية المخولة باستلام المبالغ.
3. عدم ملائمة المؤهل العلمي لبعض الموظفين والمسؤوليات المناطة بهم.
4. بلغ اجمالي المبالغ المختلصة في الدائرة ما يقارب (17,000,000,000) مليار دينار

التوجيهات (التوصيات) من قبل لجان التحقيق في هيئة النزاهة

1. اعتماد الاساليب الفعالة التي من شأنها خلق كادر محاسبي على مستوى جيد بما يلائم التعاملات المالية للدوائر الحكومية وتدريب الكادر المحاسبي لدى شركات المحاسبة والتدقيق العالمية المتخصصة في مجال المهنة واعتماد الاساليب الحديثة في تحديد الواجبات والمهام بشكل مثبت ومكتوب وبالإستعانة بشركات الاستشارات والتطوير الاداري لاعتماد سياقات اجراءات سليمة في سير المعاملات.
2. تكليف مركز الحاسبة في الوحدة الحكومية بإعداد برامج أكثر تقدماً على حركة الاموال وتحديد اسم المستخدم وصلاحيته وتزويد الجهات الرقابية بشبكة البرامج مع توفير الكادر الفني المتخصص لتدقيق هذا النمط من الحسابات.
3. اليعاز لدوائر الوحدة كافة بالثبوت من شخصيات المخولين المعنيين باستلام المبالغ المالية من المصارف وذكر ارقام وتواريخ الهوية التعريفية التي يحملونها واشعار المصرف باي متغيرات تطرا على تلك المعلومات.
4. اعتماد الاساليب المصرفية الحديثة في صرف الرواتب وعدم اللجوء الى الاسلوب التقليدي الذي يتيح التلاعب بالأموال.

ويتضح مما سبق اهمية الدور الذي يلعبه المحققين والخبراء في التصدي لحالات الاحتيال وملايسات القضية واطرافها من خلال استخدام عدة اساليب والوقوف على نقاط الضعف والاسباب التي ادت الى حدوثها، بالرغم انها تعد من مهام الرقابة الداخلية للوحدة الاقتصادية ومن واجبات المدقق الخارجي ولكن لم يتم كشفها الا بعد حدوثها ، وهذا يؤكد اهمية الدور الذي يلعبه المحققين والخبراء المحاسبين في كشف الاحتيال واجراءاتهم في استرداد جزء من المبلغ المختلس بالتنسيق مع مصارف في دول اخرى ومعاينة المتسبب بهذه الحالة والتوصية بوضع إجراءات رادعة لتلافي مثل هذه الحالات مستقبلاً".



المبحث الرابع الاستنتاجات والتوصيات

اولاً: الاستنتاجات:

- في بيئة المال والاعمال التي تتسم بالتطور والنمو فان وجود مجال المحاسبة القضائي والاهتمام به يعد ضرورة باعتبارها اداة تقف بوجه الغش والاحتيال.
- المحاسبة القضائية تقوم على عدة مجالات منها كشف غسيل الاموال وجرائم اصحاب النفوذ وحالات الغش والاحتيال بالقوائم المالية ودعم التقاضي يعدو تاريخها لـ 200 سنة مضت وجرى الاهتمام م بها حديثاً.
- المحاسبة القضائية تمتلك اساليب وتقنيات متطورة في كشف ومنع الغش والاحتيال.
- اجراءات المحاسبة القضائية تختلف باختلاف التخصص.
- المحاسب القضائي يجب ان يمتلك تأهيل علمي وعلمي بالإضافة الى التدريب المستمر الذي ينمي خبرته.
- يمكن تفعيل اهداف الشركات من خلال الدور الذي تلعبه المحاسبة القضائية.
- حوكمة الشركات تلعب دور في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية.
- هنالك علاقة بين الابعاد المحاسبية لحوكمة الشركات والمعلومات المحاسبية.

ثانياً: التوصيات:

- في ضوء النتائج التي تم التوصل اليها توصي الباحثان بالاتي:
- الاهتمام بمجال المحاسبة القضائية من خلال تضمين المناهج الدراسية لطلاب قسم المحاسبة بالجامعات والمعاهد العراقية، لموضوع المحاسبة القضائية والتعريف به وبمجالاته.
 - تأهيل كوادر متخصصة بمجال المحاسبة القضائية من خلال دورات وبرامج تدريبية داخل وخارج القطر.
 - تبني احدى المؤسسات المهنية دعم هذا المجال والاطلاع على تجارب باقي الدول في العالم.
 - اجراء المزيد من البحوث والدراسات في مجال المحاسبة القضائية.

المصادر

اولاً: العربية



■ الكتب

1. العبدالله ، رياض " نظرية محاسبية "جامعه الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، 2000.
2. لطفي ،امين السريحي احمد ، المراجعة وحوكمة الشركات، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2010.
3. الشهيبي، عباس مهدي، "نظريتي المحاسبة"، ط1 ، ذات السلاسل، 1990 .
4. النقيب، كمال عبدالعزيز ،"مقدمة في نظرية المحاسبة" دار وائل عمان، الاردن، 1992.
5. الفضل، مؤيد، نور، عبد الناصر، 2002 ، المحاسبة الادارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان.
6. سليمان، محمد مصطفى ،"حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والاداري - دراسة مقارنة، الاصدار الاول، الاسكندرية، الدار الجامعية ،2006.

■ الرسائل العلمية:

1. حسين، خالد عبد الصبور محمد، "استخدام مبادئ الحوكمة في بناء اطار علمي للمحاسبة القضائية مع دراسة ميدانية "رسالة ماجستير، جامعه قناة السويس - كلية التجارة الاسماعيلية، 2011.

■ اخرى

1. السيسي، نجوي احمد في مقاله بعنوان (دور المحاسبة القضائية في الحد من ظاهره الغش في القوائم المالية) دراسة ميدانية منشور في مجله جامعه عين شمس العدد الاول عام 2006.
2. فوزي، سميحة تقييم مبادئ حوكمة الشركات في جمهورية مصر العربية "ورقة عمل، المركز المصري للدراسات الاقتصادية ECES، 2003.
3. احمد، عاطف محمد، دراسة اختباريه لآثار اليات حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية وفعالية عملية تدقيق الحسابات في الاردن، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة فرع بني سويف جامعة القاهرة، العدد الثاني، يوليو، 2003.
4. خليل، محمد احمد ابراهيم،"دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية وانعكاساتها على سوق الاوراق المالية- دراسة تطبيقية"-، ورقة عمل، ندوة السوق المالية السعودية: نظرة مستقبلية ، 2007 متاحة على الموقع



http://www.jps-dir.com/forum/forum_posts.asp?TID=4665

ثانياً: الأجنبي

- Aaron J. & Tommie W, Fraud Auditing and Forensic Accounting 2010,p 3
- Bob Chandler, Head of Fraud Investigation & Dispute Service, Middle East & North Africa 30 May 2011 The origins of forensic accounting
- Crumbley.D. L, Forensic accounting: Older than you think 2001.. *Journal of Forensic Accounting*
- Vinita Ramaswamy, New Frontiers: Training Forensic accountants Within The Accounting Program, 2007,journal of college Teaching &learning.
- Grumbley.D.L, Some recent fraud survey results: Similarities and inconsistencies. *Journal of Forensic Accounting*, 2007.
- Crumbley. L, Forensic accounting: a new growth area in accounting the Ohio CPA Journal 2002.
- Xianghua Hao, Analysis of the Necessity to Develop the Forensic Accounting in China, 2010, International journal of Business and Management.
- Davis.C &others, Characteristics and Skills of the Forensic Accountant, 2010.
- Messmer, Max The Forensic Accountant: The Sherlock Holmes of the Accounting World, Magazine article from *Business Credit*, 2004, Vol. 106, No. 2.
- Byington, J.R., and T.J. Blalock, Sarbanes-Oxley: Will you need a forensic accountant? *Journal of Corporate Accounting and Finance* by Christensen, 2005.
- Vinita Ramaswamy, Corporate Governance and the Forensic Accountant, The CPA Journal Online ,2005.
- Gene Imhoff, Accounting Quality, Auditing and Corporate Governance, , January 2003.
- <http://www.fbi.gov/stats-services/publications/financial-crimes-report-2010-2011>.